

سنن الدارمي

1014 - أخبرنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم ٧ فيما تلبس المرأة من الثياب وهي حائض ان أصابه دم غسلته وإلا فليس عليها غسله وان عرقت فيه فإنه يجرئها ان تنضحه K إسناده صحيح